

لشركة فياض سبور غروب، لتعاطي تجارة أسلحة الصيد وذخائرها وبيع بارود الصيد بالمفرق، في محلها القائم على العقار رقم ٣٨٢٢ القسم ٣١/ من منطقة القبة العقارية - خلدة - الطريق العام - ملك فياض - قضاء عاليه - محافظة جبل لبنان، وذلك ضمن نطاق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

المادة الثانية: يعمل بهاتين الرخصتين لغاية ٢٠٢٧/١٢/٣١.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٦ كانون الثاني ٢٠٢٦
الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام

وزير الداخلية والبلديات
الإمضاء: أحمد الحجار

وزير الدفاع الوطني
الإمضاء: ميشال منسى

مرسوم رقم ٢٣٤٩

تجديد رخصة إلتجار بأسلحة الصيد وذخائرها
ورخصة بيع بارود الصيد بالمفرق

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون الأسلحة والذخائر الصادر بالمرسوم الاشتراعي رقم ١٣٧ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢، ولا سيما المادة الثالثة منه المعدلة بموجب القانون رقم ١٩٠ تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٤، والمادة التاسعة منه.

بناء على المرسوم رقم ٨٥١١ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٣، القاضي بتجديد رخصة شركة فياض سبور غروب، للإلتجار بأسلحة الصيد وذخائرها ورخصة بيع بارود الصيد بالمفرق.

بناء على الاستدعاء المقدم من شركة فياض سبور غروب، المسجل في المديرية الإدارية المشتركة تحت الرقم ٧٤٢٤ تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٨، والمتعلق بطلب تجديد رخصة الإلتجار بأسلحة الصيد وذخائرها ورخصة بيع بارود الصيد بالمفرق.

بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات ووزير الدفاع الوطني،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يجدد العمل بالرخصتين الممنوحتين